

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٢ لسنة ١٩٩٤

بإنشاء المعهد القومى للكلى والمسالك البولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠٢ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧٤ لسنة ١٩٧٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما عرضه وزير الصحة ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

ينشأ معهد قومى للكلى والمسالك البولية بالقاهرة يتبع الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية .

( المادة الثانية )

يكون لهذا المعهد لجنة تتولى إدارته طبقا لأحكام المادة ( ٩ ) من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠٢ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه .

( المادة الثالثة )

تسرى على المعهد الأحكام الواردة بقرارى رئيس الجمهورية رقمى ١٠٠٢ لسنة ١٩٧٥ ، ٧٧٤ لسنة ١٩٧٦ المشار إليهما .

( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ المحرم سنة ١٤١٥ هـ

( الموافق ٢٣ يونية سنة ١٩٩٤ م )

حسنى مبارك